

Distr.: General
6 November 2018
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الثالثة والسبعون

البند ١٣٦ من جدول الأعمال

الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين

٢٠١٩-٢٠١٨

التقديرات المنقحة المتعلقة بهيئة الأمم المتحدة لمراقبة الهدنة ضمن الباب ٥، عمليات حفظ السلام

تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية

١ - نظرت اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية في تقرير الأمين العام عن التقديرات المنقحة المتعلقة بمهية الأمم المتحدة لمراقبة الهدنة ضمن الباب ٥، عمليات حفظ السلام، من الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٩-٢٠١٨ (A/73/402)، المقترح فيه اعتماد مبلغ إضافي قدره (الصافي) ٤٠٠ ٣١٥ دولار. واجتمعت اللجنة أثناء نظرها في التقرير مع ممثلي الأمين العام الذين قدموا معلومات وإيضاحات إضافية، اختتموها بردود خطية وردت في ٢٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٨.

٢ - ويقدم تقرير الأمين العام عملاً بقراري مجلس الأمن ٢٣٦١ (٢٠١٧) و ٢٣٩٤ (٢٠١٧)^(١)، اللذين نص فيهما المجلس على أمور منها الترحيب بالتقدم المحرز صوب إعادة إرساء وجود الأمم المتحدة تدريجياً على الجانب برافو في الجولان، في أعقاب التحسينات التي شهدتها الحالة الأمنية.

٣ - وقد أنشئت الهيئة عملاً بقرار مجلس الأمن ٥٠ (١٩٤٨). ووفقاً لقرار المجلس ٧٣ (١٩٤٩)، ويتمثل الهدف العام من إنشائها في مراقبة وصون الوقف غير المشروط لإطلاق النار ومساعدة الأطراف في اتفاقات الهدنة لعام ١٩٤٩ في الإشراف على تطبيق بنود تلك الاتفاقات ومراعاتها. وتقدم في الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٩-٢٠١٨، في إطار الباب ٥، عمليات حفظ السلام، معلومات بشأن الأنشطة التي تضطلع بها الهيئة لفترة السنتين الحالية، والتي لا تزال تشمل الاتصال بالسلطات

(١) تشير اللجنة الاستشارية إلى القرار ٢٤٢٦ (٢٠١٨) المتصل بالموضوع، الذي اتخذته مجلس الأمن لاحقاً في ٢٩ حزيران/يونيه ٢٠١٨.



الإقليمية وإيفاد المراقبين لقوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك وقوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان (انظر A/72/6 (Sect. 5)/Corr.1 و A/72/6 (Sect. 5)، الفقرات ٨٥-٥ إلى ٨٩-٥).

٤ - ويشير الأمين العام في تقريره عن التقديرات المنقحة إلى أن الهيئة ما فتئت منذ عام ١٩٧٤ توفد مراقبين عسكريين من العاملين في فريق مراقبي الجولان إلى قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك للاضطلاع بأنشطة المراقبة لدعم ولاية القوة. ويشير الأمين العام كذلك إلى أن فريق مراقبي الجولان، رغم أنه يعمل تحت إمرة قائد قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك (القوة)، لا يزال يخضع للمسؤولية الإدارية للهيئة (انظر A/73/402، الفقرة ١). وتشير اللجنة الاستشارية إلى التعليق الذي أبدته سابقا فيما يتعلق بالقوة بشأن أهمية التعاون فيما بين بعثات الأمم المتحدة لحفظ السلام والكيانات الأخرى في المنطقة (انظر A/71/836/Add.2، الفقرة ٤٣). وفي هذا الصدد، تشدد اللجنة على ضرورة تفادي التداخل والازدواجية، كلما أمكن.

٥ - ويشير الأمين العام إلى أنه مع تصاعد النزاع في الجمهورية العربية السورية في عام ٢٠١٤، تدهورت الحالة الأمنية في الميدان، مما دفع القوة وفريق مراقبي الجولان إلى الانسحاب مؤقتا من بعض مواقعهما على الجانب برافو من خط وقف إطلاق النار. وبسبب الانسحاب السريع، ترك مقر القوة في معسكر الفوار ومواقع المراقبة التي يشغلها فريق مراقبي الجولان دون حماية، ولحقت بها خسائر كبيرة في المعدات وأضرار في المرافق (انظر A/73/402، الفقرة ٤). وعلى وجه الخصوص، أفيدت اللجنة الاستشارية، عند الاستفسار، بأن الخسائر المتعلقة بمركزي المراقبة ٧١ و ٧٢، اللذين يطلب لهما الأمين العام موارد في الوقت الحالي (انظر الفقرة ٧ أدناه)، تصل قيمتها إلى مبلغ قدره نحو ١,١ مليون دولار، يشمل ٨٣٠ ٠٠٠ دولار مقابل الخسائر التي لحقت بالمرافق و ٢٢٠ ٠٠٠ دولار مقابل المعدات المفقودة و ٧٠ ٠٠٠ دولار مقابل الأصناف المستهلكة المفقودة.

٦ - وعقب التحسينات التي شهدتها الحالة الأمنية، وضعت القوة خطة تدريبية هي الآن قيد التنفيذ، بهدف إعادة إرساء وجودها في المناطق التي أخلتها واستئناف العمليات على الجانب برافو (انظر S/2018/244، الفقرات ٢٢ - ٢٥). وفي هذا الصدد، أفيدت اللجنة الاستشارية، عند الاستفسار، بأنه قد تم إنفاق حوالي ١,٢ مليون دولار في عام ٢٠١٧ و ١,٤ مليون دولار في عام ٢٠١٨، بموجب أحكام قرار الجمعية العامة ٢٦٤/٧٢ المتعلق بالنفقات غير المنظورة والاستثنائية، وذلك أساسا من أجل تجديد الهياكل الصلبة الجدران، واقتناء المباني الجاهزة وتشبيدها، وشراء أربع مركبات مدرعة، لدعم عودة المراقبين العسكريين التابعين للهيئة، واستئناف أنشطة الدوريات المتنقلة.

٧ - وأفيدت اللجنة الاستشارية بأن التقديرات المنقحة المقترحة المتعلقة بالهيئة، وقدرها ٢ ٣١٥ ٤٠٠ دولار (بعد خصم الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين)، قد وضعت وفق التقييم التقني الذي أجرته إدارة عمليات حفظ السلام وإدارة الدعم الميداني في أيار/مايو ٢٠١٨، والذي وفر الأساس لشغل مركزي المراقبة ٧١ و ٧٢ من جديد، على النحو المتوخى في المرحلة الثالثة من خطة القوة. وستغطي تلك الاحتياجات تكلفة الموارد غير المتعلقة بالوظائف اللازمة للاستئناف التدريجي للأنشطة على الجانب برافو، وذلك في المقام الأول عن طريق تجديد وإصلاح مركزي المراقبة ٧١ و ٧٢، في ضوء الأضرار والخسائر التي لحقت بهما. ويشير الأمين العام في تقريره إلى أن تلك الاحتياجات الإضافية لم تدرج في الميزانية البرنامجية الأولية المقترحة للباب ٥ (بما يشمل الهيئة)، بسبب الجدول الزمني لإعداد الميزانية والغموض الذي كان يحيط بالحالة الأمنية في ذلك الوقت. وعند الاستفسار، تلقت اللجنة

توضيحا يفيد بأن الآثار المالية المترتبة على تقرير الأمين العام تتعلق بعام ٢٠١٩ وحده. وترد معلومات مفصلة في الفرع الثالث من ذلك التقرير.

٨ - وفيما يتعلق بالمبلغ المطلوب تحت بند تحسين أماكن العمل، وقدره ٦٠٠ ٢٧٢ ١ دولار، أفيدت اللجنة الاستشارية، عند الاستفسار، بأنه سيغطي تكاليف بعض الأشغال اللازمة، ومنها مأوى بالخرسانة المسلحة، وحاجز بالخرسانة المسلحة على شكل حرف T، ومبان جاهزة للإقامة والمكاتب، وخزانات تعفين، وحفر تشرب، ومنشآت أمنية. وأفيدت اللجنة أيضا بأن مبلغا قدره ٢٠٠ ٣٠٥ دولار سيغطي تكاليف استبدال المعدات في موقعي المراقبة ٧١ و ٧٢، بما يشمل الأبراج الذاتية الدعم المزودة بمعدات وقدرات اتصالات معززة. وفيما يتعلق بنمط النفقات المحملة على الميزانية المعتمدة من أجل تحسين أماكن العمل لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩، تلاحظ اللجنة أنه لم ينفق حتى ٣٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١٨ سوى مبلغ ٣٠ ٠٠٠ دولار، أي ٣,٦ في المائة، من الاعتماد البالغ قدره ٤٠٠ ٨١٨ دولار. واللجنة واثقة من أن الأمين العام سيقدم إلى الجمعية العامة عند نظرها في تقريره، معلومات إضافية عن المبلغ المطلوب لتحسين أماكن العمل، ولا سيما في ضوء انخفاض معدل النفقات في إطار هذا البند من الميزانية.

٩ - وتوصي اللجنة الاستشارية، رهنا بملاحظات الواردة في الفقرتين ٤ و ٨ أعلاه، بالموافقة على الموارد الإضافية البالغ قدرها ٤٠٠ ٣١٥ ٢ دولار المطلوبة لهيئة الأمم المتحدة لمراقبة الهدنة.